Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

والدراوردي ـ بفتح الدال المهملة والراء المخففة والواو وسكون الراء وكسر الدال المهملة وتشديد التحتية ـ نسبة إلى دراود قرية من قرى خراسان واسمه عبدالعزيز بن محمد ،قاله القسطلاني في شرح البخاري.

وفي الجزء الرابع من زاد المعاد في هدي خير العباد ، لابن القيم في الكلام على قضائه ﷺ في الصداق بما قل وكثر ، وقضائه بصحة النكاح على ما مع الزوج من القرآن بعد أن ذكر الأحاديث الدالة على ذلك ما نص المراد منه ، ومن ادعى في هذه الأحاديث التي ذكرناها اختصاصاً بالنبي ﷺ ، أو أنها منسوخة أو أن عمل أهل المدينة على خلافها.

فدعوى لا يقوم عليها دليل والأصل يردها ، وقد زوج سيد أهل المدينة من التابعين سعيد بن المسيب ابنته على درهمين ولم ينكر عليه أحد بل عدَّ ذلك من مناقبه. وقد تزوج عبدالرحمن بن عوف على صداق خمسة دراهم، وأقره النبي ﷺ ، ولا سبيل إلى إثبات المقادير إلا من جهة صاحب الشرع أهـ. منه بلفظه.

وفي الجزء الأول من شرح الزرقاني للموطّأ في الكلام على حديث مالك بن أبي عامر: ما أعرف شيئاً مما أدركت عليه الناس إلا النداء بالصلاة ما نصه: وفيه تغير الأحوال عن ما كانت عليه زمن الخلفاء الأربعة في أكثر الأشياء واحتج بها بعض من لم يَرَ عمل أهل المدينة حجة وقال: لا حجة إلا فيما نقل بالأسانيد الصحاح عن النبي ﷺ أو عن الخلفاء الأربعة ومن سلك سبيلهم أهـ. المراد منه بلفظه.

وقال الباجي في المنتقى ما نصه: قوله الناس يريد الصحابة ، قوله إلا النداء بالصلاة يريد أنه باق على ما كان عليه لم يدخله تغيير ولا تبديل، بخلاف الصلاة ، فقد أخرت عن أوقاتها وسائر الأفعال دخلها التغيير أهـ. كلامه بلفظه.

وقال ابن القيم في الجزء الأول من تهذيبه سنن أبـي داود في الكلام على حديث ، إذا كان الماء قلتين فإنه لا ينجس ، ما نصه: وعمل أهل المدينة بترك التحديد في المياه عمل نقلي خلفاً عن سلف فجرى مجرى نقلهم الصاع والمد